

٧ لَيْسَ إِلَهٌ سِوَهُ وَتَطْمِيزُ أَدْنَى أَفْضَلُ بَيْتِ الشَّيْخِ

شَرْحُ

الْقَوْلِ الْعَلِيِّ

تَصْنِيفُ الْإِمَامِ

مَحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ

الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (١٢٠٦) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

مَنْقُولٌ مِنَ السَّرْعِ الصَّوْفِيِّ لِعَالِي السَّيْرِ الدَّكُورِ

صَاحِبِ بَيْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْدٍ الْعُصَيْمِيِّ

عُضْوِ هَيْئَةِ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ وَالْمَدْرَسِ بِالْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِأَسَاتِيذِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

النُّسخَةُ الثَّانِيَّةُ



الْكِتَابُ الْإِسْنَائِيُّ

٧

بَيْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْدٍ
الْعُصَيْمِيِّ

السَّنَةُ الثَّانِيَّةُ

١٤٣٩

شَرَحُ
الْقَوْلِ الْأَخِيرِ

٧

لَيْسَ بِشَيْءٍ شَرٌّ مِنْهُ وَتَطَهَّرَ لَيْسَ بِشَيْءٍ أَفْضَلُ مِنَ الشَّيْءِ

شَرْحُ

الْقَوْلِ الْأَخِيرِ

نَصِيفُ الْإِمَامِ

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ

المتوفى سنة (١٢٠٦) رحمه الله تعالى

مَنْقُولٌ مِنَ الشَّرْحِ الصَّغِيرِ لِغَالِي الشَّيْخِ الدُّكُورِ

صَاحِبِ بَعْثِ اللَّهِ بْنِ حَمْدٍ الْعُصَيْمِيِّ

عُضُوهُ هَيْئَتِهِ كِبَارُ الْإِسْلَامِ وَالْمَدْرِيسِ بِالْمَدِينَةِ الشَّرِيفَةِ
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِأَسَاتِيذِهِ وَلِأُمَّةٍ سَامِعَةٍ

النُّسخةُ الثَّانِيَةُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

للإعلام بالأخطاء الطبّاعية والاستدراكات والاقتراحات؛

يُرجى المراسلة على البريد التالي: Abdellahdj24@gmail.com

الحمد لله الذي جعل الدين مراتبَ ودرجاتٍ، وصَيَّرَ للعلم به أصولاً ومُهَمَّاتٍ،
وأشهد ألا إله إلا الله حقاً، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صدقاً.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ
إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ
وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ.

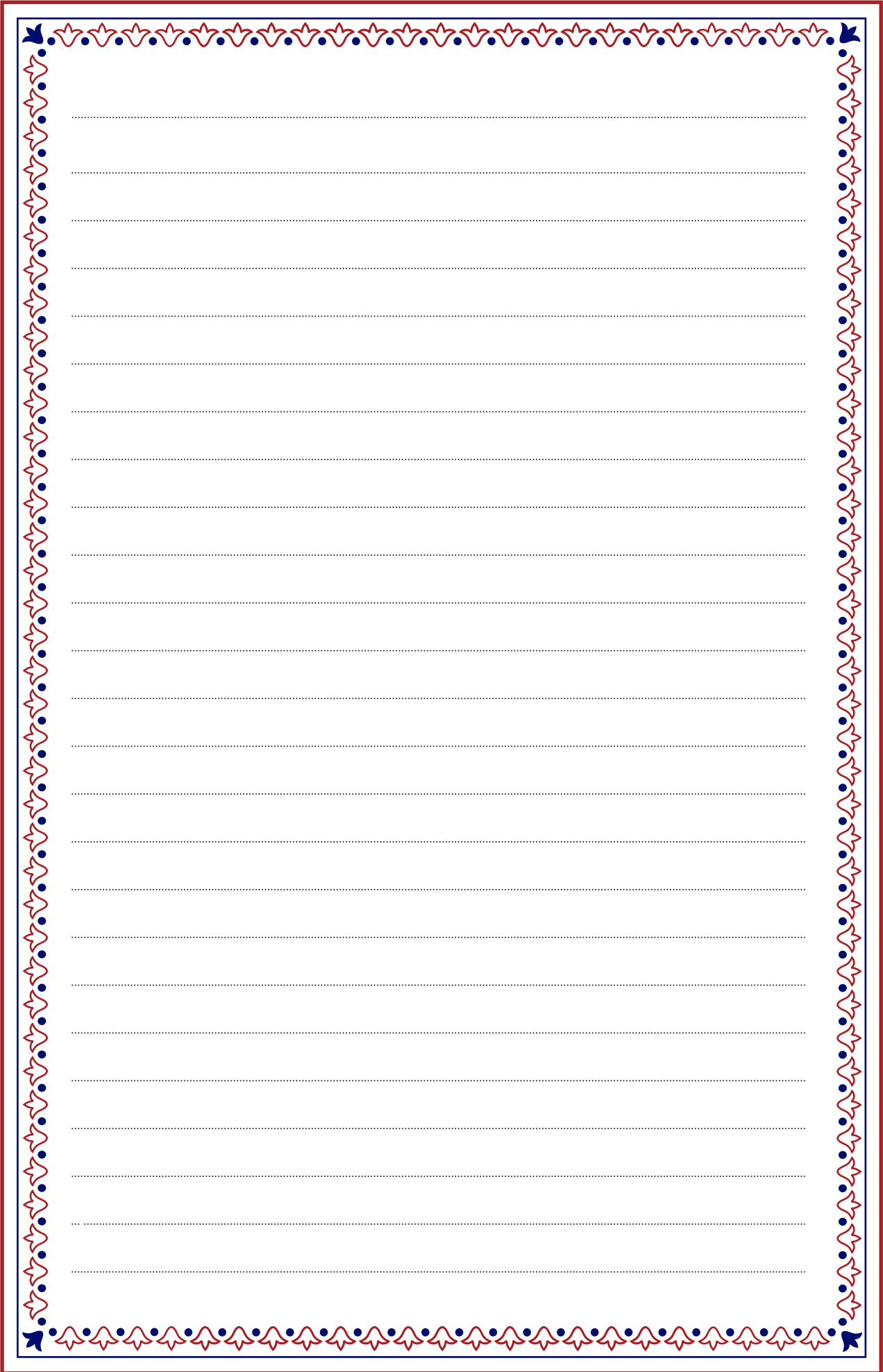
أَمَّا بَعْدُ:

فَحَدَّثَنِي جَمَاعَةٌ مِنَ الشُّيُوخِ - وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْهُمْ - بِإِسْنَادٍ كُلِّهِ إِلَى سَفْيَانَ
ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي قَابُوسٍ - مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو -، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الرَّاحِمُونَ
يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ؛ ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ».

وَمِنْ آكَدِ الرَّحْمَةِ: رَحْمَةُ الْمُعَلِّمِينَ بِالْمُتَعَلِّمِينَ، فِي تَلْقِينِهِمْ أَحْكَامَ الدِّينِ، وَتَرْقِيَتِهِمْ
فِي مَنَازِلِ الْيَقِينِ.

وَمِنْ طَرَائِقِ رَحْمَتِهِمْ: إِيقَافُهُمْ عَلَى مُهَمَّاتِ الْعِلْمِ، بِإِقْرَاءِ أَصُولِ الْمُتَوَنِّ، وَتَبْيِينِ
مُقَاصِدِهَا الْكُلِّيَّةِ، وَمَعَانِيهَا الْإِجْمَالِيَّةِ؛ لِيَسْتَفْتَحَ بِذَلِكَ الْمُبْتَدِئُونَ تَلْقِيَهُمْ، وَيَجِدَ فِيهِ
الْمُتَوَسِّطُونَ مَا يُذَكِّرُهُمْ، وَيَطَّلِعَ مِنْهُ الْمُتَنْتَهُونَ إِلَى تَحْقِيقِ مَسَائِلِ الْعِلْمِ.

وَهَذَا شَرْحُ (الْكِتَابِ السَّابِعِ) مِنْ بَرْنَامِجِ (مُهَمَّاتِ الْعِلْمِ) فِي (سُنَّتِهِ التَّاسِعَةِ)،
تَسَعٍ وَثَلَاثِينَ بَعْدَ الْأَرْبَعِمِائَةِ وَالْأَلْفِ، وَهُوَ كِتَابُ «الْقَوَاعِدِ الْأَرْبَعِ»، لِإِمَامِ الدَّعْوَةِ
الْإِصْلَاحِيَّةِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ فِي الْقَرْنِ الثَّانِي عَشَرَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ
سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، الْمُتَوَفَّى سَنَةَ سِتٍّ وَمِائَتَيْنِ وَأَلْفٍ.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينُ

أَسْأَلُ اللَّهَ الْكَرِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَتَوَلَّاهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَنْ يَجْعَلَكَ مُبَارَكًا أَيْنَمَا كُنْتَ، وَأَنْ يَجْعَلَكَ مِمَّنْ إِذَا أُعْطِيَ شَكَرَ، وَإِذَا ابْتُلِيَ صَبَرَ، وَإِذَا أَذْنَبَ اسْتَغْفَرَ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَ عُنوانُ السَّعَادَةِ.



قَالَ الشَّارِحُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

ابْتَدَأَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ رِسَالَتَهُ بِالْبِسْمَةِ مُقْتَصِرًا عَلَيْهَا؛ اتِّبَاعًا لِلْوَارِدِ فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ فِي مَكَاتِبَاتِهِ وَمُرَاسِلَاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُلُوكِ، وَالتَّصَانِيفِ تَجْرِي مَجْرَاهَا.

ثُمَّ دَعَا لِمَنْ يقرأها بثلاثِ دَعَوَاتٍ جَامِعَةٍ:

أَوَّلُهَا: أَنْ يَتَوَلَّاهُ اللَّهُ (فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ)؛ فَيَكُونَ وَلِيَّهَ اللَّهُ.

وَالثَّانِي (الْوَلِيُّ) مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ الْحُسْنَى، وَمَعْنَاهُ: الْمُتَصَرِّفُ فِي خَلْقِهِ عَامَّةً بِتَدْبِيرِهِمْ، وَفِي الْمُؤْمِنِينَ خَاصَّةً بِمَا يَنْفَعُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَالثَّانِيهَا: أَنْ يَجْعَلَهُ (مُبَارَكًا أَيْنَمَا) كَانَ؛ أَيِ سَبَبًا لِكثَرَةِ الْخَيْرِ وَدَوَامِهِ.

وَالثَّلَاثُهَا: أَنْ يَجْعَلَهُ (مِمَّنْ إِذَا أُعْطِيَ شَكَرَ، وَإِذَا ابْتُلِيَ صَبَرَ، وَإِذَا أَذْنَبَ اسْتَغْفَرَ).

وَعَدَّهِنَّ الْمُصَنِّفُ (عُنْوَانُ السَّعَادَةِ).

وَعُنْوَانُ الشَّيْءِ: مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ، وَمِنْهُ: عُنْوَانُ الْكِتَابِ وَالسَّكَنِ، عَلَمًا عَلَى مَا يَدُلُّ عَلَيْهِمَا؛ فَعُنْوَانُ الْكِتَابِ: اسْمُهُ، وَعُنْوَانُ السَّكَنِ: مَوْضِعُ السُّكْنَى.

وَالسَّعَادَةُ هِيَ الْحَالُ الْمُلَائِمَةُ لِلْعَبْدِ.

وَالْعَبْدُ مُقَلَّبٌ بَيْنَ ثَلَاثِ أَحْوَالٍ:

- نِعْمَةٌ وَاصِلَةٌ.
- وَمُصِيبَةٌ فَاصِلَةٌ.
- وَسَيِّئَةٌ حَاصِلَةٌ.

وَكُلُّ حَالٍ مِنْ هَذِهِ الْأَحْوَالِ عُلِّقَتْ بِحَالٍ بِأُمُورٍ شَرْعِيٍّ:

- فَمَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ؛ وَجَبَ عَلَيْهِ الشُّكْرُ.
- وَمَنْ ابْتَلَاهُ اللَّهُ عَزَّجَلَّ؛ وَجَبَ عَلَيْهِ الصَّبْرُ.
- وَمَنْ أَذْنَبَ وَأَجْرَمَ فِي حَقِّ رَبِّهِ؛ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَسْتَغْفِرَ اللَّهَ وَيَتُوبَ إِلَيْهِ.

فَمَنْ امْتَثَلَ الْأُمُورَ بِهِ فِي هَذِهِ الْأَحْوَالِ أَصَابَ السَّعَادَةَ، وَهَذَا مَعْنَى كَوْنِهِنَّ عُنْوَانًا لِلْسَّعَادَةِ دَالًّا عَلَيْهَا. فَمُلاحِظَةُ الْأُمُورِ بِهِ فِيهِنَّ وَامْتِثَالُهُ بِهَا الْعَبْدُ سَعِيدًا.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

اعْلَمْ - أَرْشَدَكَ اللَّهُ لِبَطَاعَتِهِ - : أَنَّ الْحَنِيفِيَّةَ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ، وَبِذَلِكَ أَمَرَ اللَّهُ جَمِيعَ النَّاسِ وَخَلَقَهُمْ لَهَا، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (٥٦) [الذَّارِيَات].



قَالَ الشَّارِحُ فَقَرَأَ اللَّهُ:

ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ (أَنَّ الْحَنِيفِيَّةَ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ) عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ مُبَيِّنًا حَقِيقَتَهَا بِقَوْلِ جَامِعٍ يَنْدَرِجُ فِيهِ مَا يُرَادُ بِهَا شَرْعًا.

ف (الْحَنِيفِيَّةُ) فِي الشَّرْعِ لَهَا مَعْنِيَانِ:

- أَحَدُهُمَا: عَامٌّ؛ وَهُوَ دِينَ الْإِسْلَامِ، الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- وَالْآخَرُ: خَاصٌّ؛ وَهُوَ الْإِقْبَالُ عَلَى اللَّهِ بِالتَّوْحِيدِ، وَلَا زِمُهُ: الْمَيْلُ عَمَّا سِوَاهُ بِالْبَرَاءَةِ مِنَ الشُّرْكِ.

وَالْمَذْكُورُ فِي قَوْلِ الْمُصَنِّفِ: (أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ) هُوَ مَقْصُودُ الْحَنِيفِيَّةِ وَلُبُّهَا الْمُحَقِّقُ وَصْفُهَا الْجَامِعَ لِلْمَعْنَيْنِ مَعًا.

وَهِيَ دِينَ الْأَنْبِيَاءِ؛ فَلَا تَخْتَصُّ بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وَوَقَعَ فِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِ - وَغَيْرِهِ - إِضَافَتُهَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ؛ اتِّبَاعًا لِلْوَارِدِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ فَإِنَّ الْحَنِيفِيَّةَ مَنْسُوبَةٌ فِي مَوَاضِعَ مِنْهُ إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وَاتَّفَقَ كَوْنُهَا كَذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ لِأُمُورٍ ثَلَاثَةٍ:

* **أولها:** أَنَّ الَّذِينَ نَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنُ كَانُوا يَتَسَبَّوْنَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ؛ فَيَذْكُرُونَ أَنَّهُمْ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ وَأَنَّهُمْ عَلَى دِينِهِ؛ فَأَجْدَرُ بِهِمْ أَنْ يَكُونُوا حُنَفَاءَ مُخْلِصِينَ لِلَّهِ كَأَبِيهِمْ.

* **وثانيها:** أَنَّ اللَّهَ عَزَّجَلَّ جَعَلَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إِمَامًا لِمَنْ بَعْدَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ؛ فَأَمَرَهُمْ بِاتِّبَاعِهِ وَالِاقْتِدَاءِ بِهِ؛ فَنُسِبَتِ الْحَنِيفِيَّةُ إِلَيْهِ؛ ذَكَرَهُ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبْرِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ».

* **وثالثها:** أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بَلَغَ الْغَايَةَ فِي تَحْقِيقِ الْحَنِيفِيَّةِ؛ فَكَانَ خَلِيلَ اللَّهِ عَزَّجَلَّ، وَلَمْ يُشَارِكْهُ هَذِهِ الْمَرْتَبَةَ سِوَى نَبِيِّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ فَهُمَا الْخَلِيلَانِ الْبَالِغَانِ الْغَايَةَ فِي تَحْقِيقِ الْحَنِيفِيَّةِ. وَإِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مُتَقَدِّمٌ عَلَى نَبِيِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فَهُوَ جَدُّ لَهُ. وَالنُّسْبَةُ إِلَى الْأَبِ أَوْلَى مِنَ النُّسْبَةِ إِلَى الْإِبْنِ؛ فَنُسِبَتِ الْحَنِيفِيَّةُ إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

وَالنَّاسُ جَمِيعًا مَأْمُورُونَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ الَّتِي هِيَ مَقْصُودُ الْحَنِيفِيَّةِ، وَمَخْلُوقُونَ لِأَجْلِهَا؛ وَالدَّلِيلُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (٥٦) [الذَّارِيَاتُ].

وَدَلَالَةُ الْآيَةِ عَلَى الْمَسْأَلَتَيْنِ مِنْ جِهَتَيْنِ:

- **إحداهما:** صَرِيحُ نَصِّهَا؛ أَنَّ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ مَخْلُوقُونَ لِلْعِبَادَةِ.
 - **والأخرى:** لِإِزْمِ لَفْظِهَا؛ لِأَنَّهُمْ إِذَا كَانُوا مَخْلُوقِينَ لِلْعِبَادَةِ فَهُمْ بِهَا مَأْمُورُونَ.
- وَكَوْنُ النَّاسِ مَخْلُوقِينَ لِلْعِبَادَةِ وَمَأْمُورِينَ بِهَا شَيْءٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ، لَا يُنْكَرُهُ أَحَدٌ يَدِينُ لِلَّهِ بِدِينِ الْإِسْلَامِ؛ فَالْمُسْلِمُونَ كَافَّةً مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ حِكْمَةَ خَلْقِ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ هِيَ عِبَادَةُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

قال المصنف رحمه الله:

فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَكَ لِعِبَادَتِهِ فَاعْلَمْ أَنَّ الْعِبَادَةَ لَا تُسَمَّى عِبَادَةً إِلَّا مَعَ التَّوْحِيدِ،
كَمَا أَنَّ الصَّلَاةَ لَا تُسَمَّى صَلَاةً إِلَّا مَعَ الطَّهَارَةِ؛ فَإِذَا دَخَلَ الشِّرْكَ فِي الْعِبَادَةِ فَسَدَتْ؛
كَالْحَدَثِ إِذَا دَخَلَ فِي الطَّهَارَةِ.

فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الشِّرْكَ إِذَا خَالَطَ الْعِبَادَةَ أَفْسَدَهَا، وَأَخْبَطَ الْعَمَلَ، وَصَارَ صَاحِبُهُ مِنَ
الْخَالِدِينَ فِي النَّارِ = عَرَفْتَ أَنَّ أَهَمَّ مَا عَلَيْكَ: مَعْرِفَةُ ذَلِكَ؛ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُخَلِّصَكَ مِنْ هَذِهِ
الشَّبَكَةِ، وَهِيَ الشِّرْكَ بِاللَّهِ، الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا
دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ١١٦]؛ وَذَلِكَ بِمَعْرِفَةِ أَرْبَعِ قَوَاعِدَ ذَكَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي
كِتَابِهِ.



قال الشارح وفقه الله:

لَمَّا قَرَّرَ الْمَصْنَفُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ حِكْمَةَ خَلْقِنَا هِيَ عِبَادَةُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، شَرَعَ يُبَيِّنُ أَنَّ عِبَادَتَهُ
(لَا تُسَمَّى عِبَادَةً إِلَّا مَعَ التَّوْحِيدِ)؛ فَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يَعْبُدُ اللَّهَ وَهُوَ غَيْرُ مُوَحِّدٍ لَهُ فَلَا اعْتِدَادَ
بِدَعْوَاهُ، وَهُوَ كَاذِبٌ فِيهَا.

و(عبادة الله) لها معنيان في الشرع:

- أحدهما: عامٌّ؛ وهو اتباع خطاب الشرع المُقْتَرَنَ بِالْحُبِّ والخضوع.
- والآخر: خاصٌّ؛ وهو التَّوْحِيدُ.

والمعنى الخاصُّ هو المعهود شرعاً؛ فَإِذَا أُطْلِقَ اسْمُ (الْعِبَادَةِ) فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ

فالمراد به: توحيد الله عزَّ وجلَّ.

قال ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كُلُّ ما ورد في القرآن من العبادة فمعناها التَّوْحِيدُ»؛ ذكره البَغَوِيُّ في «تفسيره».

و(التَّوْحِيد) شرعاً له معنيان:

• أحدهما: عامٌّ؛ وهو إفراد الله بِحَقِّه.

و(حَقُّ الله) نوعان:

- حَقُّ في المعرفة والإثبات.

- وحَقُّ في الإرادة والطلب.

وينشأ من هَذَيْنِ الْحَقَّيْنِ أَنَّ الواجب لله في توحيدِه أنواعٌ ثلاثة:

✓ توحيد الرُّبُوبِيَّة.

✓ وتوحيد الألوهِيَّة.

✓ وتوحيدُ الأسماء والصِّفات.

• والآخر: خاصٌّ؛ وهو إفراد الله بالعبادة.

وهذا المعنى الخاصُّ هو المعهود شرعاً في اسم التَّوْحِيد؛ فإذا أُطْلِقَ اسم (التَّوْحِيد)

في الخطاب الشرعيِّ فالمراد به: توحيد العبادة.

ثُمَّ نَبَّهَ الْمُصَنِّفُ إِلَى مُفْسِدِ الْعِبَادَةِ الْأَعْظَمِ، وهو الشُّرْك.

و(الشُّرْك) شرعاً له معنيان:

• أحدهما: عامٌّ؛ وهو جَعْلُ شَيْءٍ مِنْ حَقِّ الله لغيره.

• والآخر: خاص؛ وهو جعل شيء من العبادة لغير الله.

وأثر الشرك إذا دخل في العبادة يختلف باختلاف قدره؛ فإنه نوعان:

- أحدهما: الشرك الأكبر؛ وهو جعل شيء من حق الله لغيره يزول معه أصل الإيمان.

- والآخر: الشرك الأصغر؛ وهو جعل شيء من حق الله لغيره يزول معه كمال الإيمان.

والفرق بينهما يرجع إلى متعلق الحق ومنزلته فيما يُزيل من الإيمان:

■ فما أزال أصل الإيمان فهو شرك أكبر.

■ وما أزال كمال الإيمان - مما يتعلق بحقيقة الشرك المتقدمة - فهو شرك أصغر.

والدليل على هذا التقسيم: ما صحَّ عند شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «كُنَّا نَعُدُّ الشُّرْكَ الْأَصْغَرَ عَلَى عَهْدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرِّيَاءَ». رواه البزار وغيره، وإسناده حسن.

فالأثر المذكور فيه أَنَّ مِنَ الشُّرْكِ مَا هُوَ أَصْغَرُ؛ فَيَكُونُ مُقَابِلَهُ: الشُّرْكَ الْأَكْبَرُ.

وما أُضِيفَ إِلَى زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ يَكُونُ مَرْفُوعًا فِي أَصَحِّ الْقَوْلِينَ.

والمقصود منه في قول المصنّف: (فَإِذَا دَخَلَ الشُّرْكَ فِي الْعِبَادَةِ فَسَدَتْ): هُوَ الشُّرْكَ الْأَكْبَرُ؛ لِقَوْلِهِ بَعْدُ: (فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ الشُّرْكَ إِذَا خَالَطَ الْعِبَادَةَ أَفْسَدَهَا، وَأَخْبَطَ الْعَمَلَ، وَصَارَ صَاحِبُهُ مِنَ الْخَالِدِينَ فِي النَّارِ)؛ فَحُصُولُ الْخُلُودِ فِي النَّارِ مُرْتَبِّ عَلَى الشُّرْكِ

الأكبر دون الأصغر.

ونجاسة الشُّرك أعظم النِّجاسات.

وكما يُؤمَر العبد بِدَفْعِ النِّجَاسَةِ الظَّاهِرَةِ عنه عند إرادة الصَّلَاةِ فِي بَدَنِهِ، وَثَوْبِهِ، وَالبُقْعَةِ الَّتِي يُصَلِّي فِيهَا؛ فَإِنَّهُ يُؤمَرُ بِتَطْهِيرِ أَعْمَالِهِ كُلِّهَا: بِإِفْرَاقِ قَلْبِهِ، وَلِسَانِهِ، وَجَوَارِحِهِ مِنَ الشُّرْكِ؛ مَخَافَةَ أَنْ يُفْسِدَ عَمَلَهُ.

وسوءُ أثر الشُّركِ وَوَخِيمُ عَاقِبَتِهِ فِي إِفْسَادِ الْعِبَادَةِ، وَإِحْبَاطِ الْعَمَلِ، وَأَنَّ صَاحِبَهُ يَصِيرُ بِهِ مِنَ الْخَالِدِينَ فِي النَّارِ = يُوجِبُ عَلَى الْعَبْدِ مَعْرِفَتَهُ وَالْخَوْفَ مِنْهُ؛ عَسَى أَنْ يَنْجُو مِنْ حِبَالَتِهِ الَّتِي يَنْصِبُهَا الشَّيْطَانُ لِلْخَلْقِ؛ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا الْمُصَنِّفُ بِقَوْلِهِ: (هَذِهِ الشَّبَكَةُ).

فَإِنَّ مِنْ حَبَائِلِ الشَّيْطَانِ الَّتِي يَنْصِبُهَا لِلْخَلْقِ لِيُضِلَّهُمْ: حِبَالَةُ الشُّرْكِ؛ فَيُزَيِّنُ لَهُمُ الشُّرْكَ، حَتَّى إِذَا دَخَلُوا فِي شَبَكَتِهِ اخْتَطَفَهُمْ إِلَى مَالِهِمُ الْوَخِيمِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ الَّتِي أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ.

وَالْأَمْرُ بِمَعْرِفَةِ الشُّرْكِ أَمْرٌ بِمَعْرِفَةِ ضِدِّهِ، وَهُوَ التَّوْحِيدُ؛ فَلَا تَكْمُلُ مَعْرِفَةُ الْعَبْدِ بِالشُّرْكِ إِلَّا بِمَعْرِفَتِهِ بِالتَّوْحِيدِ، وَهُوَ الْمُقَدَّمُ فِي الطَّلَبِ.

وَالْآيَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمُصَنِّفُ فِي التَّحْذِيرِ مِنَ الشُّرْكِ وَالتَّخْوِيفِ مِنْهُ وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النِّسَاءُ: ١١٦]: عَامَّةٌ فِي الشُّرْكِ كُلِّهِ فِي أَصَحِّ الْقَوْلَيْنِ.

وَبَيَانُ ذَلِكَ: أَنَّ الْفِعْلَ الْمَضَارِعَ مَعَ (أَنْ) يُسَبِّكُانِ مَصْدَرًا مُؤَوَّلًا تَقْدِيرُهُ: (شِرْكًَا)؛ فَيَصِيرُ الْكَلَامُ مُقَدَّرًا بِقَوْلِنَا: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ شِرْكًَا بِهِ).

وَيَكُونُ قَوْلُهُ: (شِرْكًَا) نَكْرَةً فِي سِيَاقِ النَّفْيِ، وَالنَّكْرَةُ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ تَفِيدُ الْعُمُومَ؛ فَاللَّهُ

سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَا يَغْفِرُ الشِّرْكَ الْأَكْبَرَ وَالْأَصْغَرَ مَعًا.

وامتناع مغفرة الشِّركِ الأصغر لا يُوجبُ الخلودَ في النَّارِ؛ فيكون مِمَّا لَا يُغْفَرُ وَيُوزَنُ مع عَمَلِهِ؛ فيُجْعَلُ في سَيِّئَاتِهِ، ويكون جزاؤه بحسبِ وَزْنِ عَمَلِهِ.

وَمِمَّا يُعِينُ الْعَبْدَ عَلَى مَعْرِفَةِ الشِّرْكِ لِيَحْذَرَهُ: مَعْرِفَةُ (أَرْبَعُ قَوَاعِدَ ذَكَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ)؛ تُبَيِّنُ حَالَ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ بُعِثَ فِيهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا كَانَ يَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ، وَحَقِيقَةَ الشِّرْكِ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِ، وَيَتَمَيَّزُ بِهَا دِينُ الْمُسْلِمِينَ عَنْ دِينِ الْمُشْرِكِينَ.

فمِنْفَعَةُ مَعْرِفَةِ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ: تَمَيِّزُ دِينِ الْمُسْلِمِينَ عَنْ دِينِ الْمُشْرِكِينَ، وَمَرَدُّهَا إِلَى أَمْرَيْنِ:

- أَحَدُهُمَا: مَعْرِفَةُ الدِّينِ الَّذِي جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- وَالْآخَرُ: مَعْرِفَةُ حَالِ الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ بُعِثَ فِيهِمُ.

وَاسْتِمْدَادُ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ عِنْدَ الْمُصَنِّفِ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَمَا ذَكَرَهُ مِنْ أَحَادِيثِ السُّنَّةِ جَرَى تَابِعًا لَهَا.

وَعَمَدَ إِلَى ذَلِكَ لِأَنَّ الاسْتِدْلَالَ بِالْقُرْآنِ مُتَّفَقٌ عَلَى حُجِّيَّتِهِ؛ لِقَبُولِهِ، وَأَمَّا السُّنَّةُ: فَمِنْهَا الْمَقْبُولُ، وَمِنْهَا الْمَرْدُودُ.

وَالْمُرَادُ بِ(الْقَاعِدَةِ) فِي هَذَا الْمَوْضِعِ أَعْمٌ مِمَّا يُرِيدُهُ الْفُقَهَاءُ؛ فَهِيَ أَشْبَهُ بِالْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةِ، الَّذِي هُوَ (الْأَسَاسُ)؛ فَهَذِهِ الْقَوَاعِدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا هُوَ أَسَاسٌ مِنْ أُسُسِ الدِّينِ، وَأَصْلٌ مِنْ أَصُولِهِ، وَوَعَاؤُهَا الْجَامِعُ: قَوَاعِدُ الشَّرِيعَةِ وَالدِّينِ.

وَتَجُوزُ إِirَادَةُ الْمَعْنَى الْإِصْطِلَاحِيَّةِ؛ فَتَكُونُ قَوَاعِدَ مِنْ قَوَاعِدِ التَّوْحِيدِ.

و(القاعدة): الأمرُ الكُلِّيُّ المنطَبِقُ على جزئِيَّاتٍ كثيرةٍ.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

القاعدة الأولى:

أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُقَرَّنُونَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الْخَالِقُ الْمُدَبِّرُ، وَأَنَّ ذَلِكَ لَمْ يُدْخِلْهُمْ فِي الْإِسْلَامِ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدِيرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَذَنَّقُونَ ﴿٣١﴾﴾ [يونس].



قَالَ الشَّارِحُ وَفَقَّ السُّنَّةُ:

مقصود هذه القاعدة: بيان شيئين:

* أحدهما: أَنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُقَرَّنُونَ بتوحيد الربوبية؛ وهو إفراد الله في ذاته وأفعاله.

وأشار إليه الْمُصَنِّفُ بقوله: (مُقَرَّنُونَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الْخَالِقُ الْمُدَبِّرُ)؛ لِأَنَّ الْخَلْقَ والتدبير من أعظم أفعال الربوبية.

* والآخر: أَنَّ إِقْرَارَهُمْ بتوحيد الربوبية فقط لم يُدْخِلْهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، وَلَمْ يَعِصِمِ دِمَاءَهُمْ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَثَبَّتَ لَهُمْ وَصْفَ (الْكُفْر) وَقَاتَلَهُمْ، وَلَوْ كَانُوا

بإقرارهم بالرُّبوبيَّة مسلِّمينَ لَمَّا أَكْفَرَهُمْ وَقَاتَلَهُمْ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

واستدلَّ الْمُصَنِّفُ عَلَى مَا ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾

[يونس: ٣١].

وَوَجْهَ دَلَالَتِهِ عَلَى الْأَمْرِ الْأَوَّلِ: فِي إِقْرَارِهِمْ بِأَنَّ الرِّزْقَ وَالْمُلْكَ وَالتَّدْبِيرَ كُلَّهُ لِلَّهِ؛ إِذْ

يُقَرُّونَ فَيَقُولُونَ: (لِلَّهِ)؛ كَمَا قَالَ: ﴿فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ﴾.

وَأَمَّا دَلَالَتُهَا عَلَى الْأَمْرِ الثَّانِي: فَهُوَ فِي إنْكَارِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ عِبَادَةَ غَيْرِهِ؛ إِذْ قَالَ: ﴿فَقُلْ أَفَلَا

تَنْقُونَ﴾؛ أَيِ فَقُلْ لَهُمْ إِقَامَةٌ لِلْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ: (أَفَلَا تَتَّقُونَ رَبَّكُمْ؛ فَتُخْلِصُونَ لَهُ الْعِبَادَةَ).

فمطالبتهم بتوحيد الإلهية بُرْهَانٌ عَلَى عَدَمِ انتفاعهم بما آمَنُوا بِهِ مِنْ تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ.

وسَيَأْتِي فِي (القاعدة الثالثة) مَزِيدُ تَقْرِيرٍ لِلأَمْرِ الثَّانِي.



قَالَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ:

القَاعِدَةُ الثَّانِيَّةُ:

أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: مَا دَعَوْنَاهُمْ وَتَوَجَّهْنَا إِلَيْهِمْ إِلَّا لَطَلَبِ الْقُرْبَةِ وَالشَّفَاعَةِ.

فَدَلِيلُ الْقُرْبَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزُّمَر: ٣].

وَدَلِيلُ الشَّفَاعَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يُونُس: ١٨].

وَالشَّفَاعَةُ شَفَاعَتَانِ: شَفَاعَةُ مَنْفِيَّةٌ، وَشَفَاعَةُ مُثَبَّتَةٌ.

فَالشَّفَاعَةُ الْمَنْفِيَّةُ: مَا كَانَتْ تُطَلَّبُ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفْعَةٌ ۗ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤].

وَالشَّفَاعَةُ الْمُثَبَّتَةُ هِيَ الَّتِي تُطَلَّبُ مِنَ اللَّهِ، وَالشَّافِعُ مُكْرَمٌ بِالشَّفَاعَةِ، وَالْمَشْفُوعُ لَهُ مَنْ رَضِيَ اللَّهُ قَوْلَهُ وَعَمَلَهُ بَعْدَ الْإِذْنِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥].



قال الشارح وفق الله:

مقصود هذه القاعدة: بيان أَنَّ الحَامِلَ للمُشْرِكِينَ على دَعْوَةِ غيرِ الله والتَّوَجُّهُ إليه هو أمران:

- أحدهما: طَلَبُ القُرْبَةِ؛ والدَّلِيلُ قولُ الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣].

- والآخر: طَلَبُ الشَّفَاعَةِ؛ والدَّلِيلُ قوله تعالى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعُونَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨].

فلم يَكُنِ المُشْرِكُونَ يعتقدون أَنَّ معبوداتهم تُدَبِّرُ الأمرَ وتَسْتَقِلُّ بما تشاء، ولكنهم يَتَوَجَّهون إليها لتحصيل الأمرين المذكورين.

والفرق بين طلبهم (القُرْبَةَ) وطلبهم (الشَّفَاعَةَ):

- أَنَّهُمْ يبتغون بالقُرْبَةِ إحراز الرِّفْعَةِ والكَمَالَاتِ.
- وَيبتغون بالشَّفَاعَةِ دَفْعَ النَّقَائِصِ والآفَاتِ.

وقد أَبْطَلَ الله ما ابتغوه من القُرْبَةِ والشَّفَاعَةِ:

فَأَمَّا طَلَبُ القُرْبَةِ بِاتِّخَاذِ الأَوْلِيَاءِ: فَأَبْطَلَهُ الله بِنَفْيِ وجودِهِمْ. فَإِنَّ الله لَمَّا قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ قال في

آخرها: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزمر: ٣]؛ فَنسَبَهُم إلى الكَذِبِ في دعواهم أَنَّ لله أولياءَ.

وذلك يَتَضَمَّنُ نَفْيَ وجودِ وَلِيِّ له مِنْ هذه المعبودات؛ وهو المُصَرِّحُ به في قوله:

* ورابعها: إبطال انتفاع الكافرين بشفاعة الشافعين؛ قال الله تعالى: ﴿فَمَا نَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨].

فالشفاعة التي كان يرجوها المشركون من آلهتهم أبطلها الله عز وجل في القرآن بهذه المسالك الأربعة في مواضع منه.

و(الشفاعة) التي يذكرها المتكلمون في الاعتقاد يُراد بها: سؤال الشافع الله حصول نفع للمشفوع له. و(النفع): يتضمّن جلب خير، أو دفع شرّ. وهي نوعان:

• أحدهما: شفاعة منفيّة؛ وهي التي نفّاها الله في كتابه.

وحقيقتها شرعاً: الشفاعة الخالية من إذن الله ورضاه؛ وهي أيضاً نوعان:

- الأوّل: الشفاعة المنفيّة عن الشافع؛ كالشفاعة المنفيّة عن آلهة المشركين.
- والثاني: الشفاعة المنفيّة عن المشفوع له؛ كالشفاعة للكافرين.

• والثاني من نوعي الشفاعة: الشفاعة المثبتة؛ وهي الشفاعة التي أثبتها الله في كتابه.

وحقيقتها شرعاً: الشفاعة المُشتملة على إذن الله ورضاه؛ وهي كذلك نوعان:

- الأوّل: الشفاعة المُثبتة للشافع؛ كشفاعته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- والثاني: الشفاعة المُثبتة للمشفوع له؛ كالشفاعة لأهل الكبائر من هذه الأمة.

والفرق بين الشفاعة المنفيّة والمُثبتة: هو المذكور في قول المصنّف: (فَالشَّفَاعَةُ

الْمَنْفِيَّةُ: مَا كَانَتْ تُطْلَبُ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ)، وقوله: (وَالشَّفَاعَةُ الْمُثَبَّتَةُ هِيَ الَّتِي تُطْلَبُ مِنَ اللَّهِ).

فَمَدَارُ (النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ فِي الشَّفَاعَةِ) عَلَى أَمْرَيْنِ:

- إِذْنُ اللَّهِ.

- وَرِضَاهُ.

وَهُمَا مَعَ الْإِثْبَاتِ: شَرْطَا الشَّفَاعَةِ.

وَهُمَا مَعَ النَّفْيِ: مَانِعَا الشَّفَاعَةِ.

(وَالشَّافِعُ مُكْرَمٌ بِالشَّفَاعَةِ) كَمَا قَالَ الْمُصَنِّفُ؛ أَيَّ أَنَّ اللَّهَ يَتَفَضَّلُ عَلَيْهِ بِهَا إِكْرَامًا لَهُ،

كَمَا أَكْرَمَ نَبِيَّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا جَعَلَ لَهُ مِنْ أَنْوَاعِ الشَّفَاعَةِ الَّتِي لَيْسَتْ لغيره.



قال المصنف رحمه الله:

القاعدة الثالثة:

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَهَرَ عَلَى أَنْاسٍ مُتَفَرِّقِينَ فِي عِبَادَاتِهِمْ، مِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْمَلَائِكَةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْأَنْبِيَاءَ وَالصَّالِحِينَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْأَشْجَارَ وَالْأَحْجَارَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ، وَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمْ. وَالِدَلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩].

وَدَلِيلُ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ (٣٧) [فُصِّلَتْ].

وَدَلِيلُ الْمَلَائِكَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا﴾ [آل عمران: ٨٠].

وَدَلِيلُ الْأَنْبِيَاءِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي آلِهَتَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالِ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ، تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾ (١١٦) [المائدة].

وَدَلِيلُ الصَّالِحِينَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ

أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ، وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ ﴿٥٧﴾ [الإسراء: ٥٧].

وَدَلِيلُ الْأَشْجَارِ وَالْأَحْجَارِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّتَّ وَالْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنُوءَ الثَّالِثَةِ
الْأُخْرَىٰ ﴿٢٠﴾﴾ [النجم].

وَحَدِيثُ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حُنَيْنٍ وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيُنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لَهَا (ذَاتُ أَنْوَاطٍ)، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ!...». الْحَدِيثُ.



قَالَ الشَّارِحُ فَقَالَ:

مَقْصُودُ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ: بَيَانُ أَنَّ مَنَاطَ الْكُفْرِ: عِبَادَةُ غَيْرِ اللَّهِ، دُونَ نَظَرٍ إِلَى مَنْزِلَةِ الْمَعْبُودِ.

فَمَنْ عَبَدَ النَّبِيَّ وَالْوَلِيَّ وَالْمَلِكَ؛ كَمَنْ عَبَدَ الشَّجَرَ وَالْحَجَرَ وَأَجْرَامَ الْفَلَكَ.

فَ (النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَهَرَ عَلَى أَنْاسٍ مُتَفَرِّقِينَ فِي عِبَادَاتِهِمْ) كَمَا ذَكَرَ الْمَصْنُفُ؛
أَيُّ مُتَفَرِّقِينَ فِيهَا مِنْ جِهَةِ مَالُوهَاتِهِمُ الَّتِي يَعْبُدُونَ.

وَأَقِيمَ الْمَصْدَرُ (عِبَادَاتِهِمْ) مُقَامَ اسْمِ الْمَفْعُولِ (مَعْبُودَاتِهِمْ)؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى ثُبُوتِ
مَعْنَى (الْعِبَادَةِ) الْمُرَادِ وَاسْتِقْرَارِهِ.

فَيَكُونُ الْمَقْصُودُ فِي كَلَامِهِ: الْمَعْبُودَاتُ، لَا الْعِبَادَاتُ.

وَيُبَيِّنُهُ قَوْلُهُ بَعْدَهُ: (مِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْمَلَائِكَةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْأَنْبِيَاءَ وَالصَّالِحِينَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الْأَشْجَارَ وَالْأَحْجَارَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَعْبُدُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ).

وقد (قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَأَكْفَرَهُمْ (وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَهُمْ)، فَإِنَّهُمْ وَإِنْ اختلفوا في معبوداتهم فقد اجتمعوا في جعل شيءٍ من العبادة لغير الله؛ الذي هو مُوجب كُفْرِهِمْ، فَأَكْفَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَاتَلَهُمْ.

وقد ذَكَرَ المصنِّفُ أدلةً ما قرَّره من تَفَرُّقِهِمْ في مألوهاتهم؛ فقوله: (وَدَلِيلُ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ) وما بعده: يُراد به دليل وقوع عبادتهم من دون الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى؛ فتقدير الكلام: (ودليل عبادتهم الشمس والقمر)، ثُمَّ (ودليل عبادتهم الشجر والحجر)، إلى آخر ما ذَكَرَ.

وَكُلُّ الأدلة التي ذَكَرَهَا لهذه الأنواع من المعبودات هي من القرآن الكريم، سوى أحد دليلي الأشجار والأحجار فهو من السنة؛ وهو (حَدِيثُ أَبِي وَقِيدٍ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ (قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى حُنَيْنٍ...»)) الحديث. أخرجه الترمذي، وإسناده صحيح.

وللمصنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى كلامٌ حَسَنٌ في تقرير هذا المعنى من إكفارهم وقتالهم في كتاب «كُشْفُ الشُّبُهَاتِ»؛ فَإِنَّهُ ذَكَرَ فِيهِ ثمانية وجوهٍ من الأدلة.



قَالَ الْمَصْنَفُ حَمْدُ اللَّهِ:

القاعدة الرابعة:

أَنَّ مُشْرِكِي زَمَانِنَا أَغْلَظُ شِرْكَاً مِنَ الْأَوَّلِينَ؛ لِأَنَّ الْأَوَّلِينَ يُشْرِكُونَ فِي الرَّخَاءِ، وَيُخْلِصُونَ فِي الشَّدَّةِ، وَمُشْرِكُو زَمَانِنَا شَرُّهُمْ دَائِماً فِي الرَّخَاءِ وَالشَّدَّةِ.
وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَاؤُ اللَّهِ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَاهُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [٦٥] العنكبوت].



قَالَ الشَّارِحُ وَقَعَ اللَّهُ:

مقصود هذه القاعدة: بيان غِلَظِ شِرْكِ أَهْلِ زَمَانِ الْمَصْنَفِ فَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَأَنَّهُمْ (أَغْلَظُ شِرْكَاً مِنَ الْأَوَّلِينَ).
وَمَنْفَعَةُ تَقْرِيرِ غِلَظِهِ: الإِعلامُ بِأَنَّهُمْ أَوَّلَى بِالتَّكْفِيرِ وَالْقِتَالِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ الْأَوَّلِينَ؛ وَهُوَ الْمُصَرَّحُ بِهِ فِي كِتَابِ الْمَصْنَفِ الْآخِرِ «كَشَفُ الشُّبُهَاتِ».
وَذِكْرُ (الْمُشْرِكِينَ) تَعْيِينٌ لِلْكُفْرِ الَّذِي وُصِفُوا بِهِ قَبْلُ فِي قَوْلِ الْمَصْنَفِ رَحِمَهُ اللَّهُ: (أَنَّ الْكُفَّارَ الَّذِينَ قَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)؛ فَإِنَّهُ يَعْنِي الْكُفَّارَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالشِّرْكِ.
وَمَجْمُوعُ الْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ وَالْوَقَائِعِ الْقَدَرِيَّةِ يُدَلُّ أَنَّ شِرْكَ الْمُتَأَخِّرِينَ أَعْظَمُ مِنْ شِرْكِ الْأَوَّلِينَ مِنْ اثْنِي عَشَرَ وَجْهًا:

❖ فالوجه الأول:

- أَنَّ (الْأَوَّلِينَ يُشْرِكُونَ فِي الرَّخَاءِ، وَيُخْلِصُونَ فِي الشَّدَّةِ).

- وَأَمَّا الْمُتَأَخَّرُونَ: فَيُشْرِكُونَ فِي الرَّخَاءِ وَالشَّدَّةِ.

ذَكَرَ هَذَا الْوَجْهَ الْمُصَنِّفُ فِي «القواعد الأربع»، وَفِي «كَشَفِ الشُّبُهَاتِ» أَيْضًا. وَذَكَرَهُ بَعْدَهُ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ: سَلِيمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنِ، وَعَبْدُ اللَّهِ أَبَا بَطِينٍ، وَسَلِيمَانُ بْنُ سِحْمَانَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

❖ والوجه الثاني:

- أَنَّ الْأَوَّلِينَ كَانُوا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ خَلْقًا مُقَرَّبِينَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْأَوْلِيَاءِ، أَوْ يَدْعُونَ أَشْجَارًا وَأَحْجَارًا لَيْسَتْ عَاصِيَةً.

- وَهَؤُلَاءِ الْمُتَأَخَّرُونَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ الْفُسَّاقَ وَالْفُجَّارَ.

ذَكَرَ هَذَا الْوَجْهَ الْمُصَنِّفُ فِي «كَشَفِ الشُّبُهَاتِ»، وَعَصْرِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الصَّنْعَانِيُّ فِي «تَطْهِيرِ الْإِعْتِقَادِ».

وَمِنْ شَأْنِ دَعْوَتِهِمْ أُولَئِكَ الْفُسَّاقُ مَعَ مُشَاهَدَتِهِمْ فَجُورَهُمْ وَفِسْقَهُمْ: أَنَّهُمْ كَانُوا يَخَافُونَ شَرَّهُمْ وَضُرَّهُمْ؛ فَيَتَوَجَّهُونَ إِلَيْهِمْ بِمَا يَتَوَجَّهُونَ مِنْ أَعْمَالِهِمْ.

❖ والوجه الثالث:

- أَنَّ الْأَوَّلِينَ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ مَا هُمْ عَلَيْهِ مُخَالِفٌ دَعْوَةِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ؛ فَإِنَّهُمْ قَالُوا:

﴿أَجْعَلِ الْأَلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ مُجَابٌ﴾ ﴿٥﴾ [ص]؛ فَلَا يَجْتَمِعُ عِنْدَهُمْ دِينَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ وَدِينَهُمُ الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ.

- أَمَّا الْمُتَأَخَّرُونَ: فَإِنَّهُمْ يَدَّعُونَ أَنَّ فِعْلَهُمْ مُوَافِقٌ دَعْوَةِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ.

ذَكَرَ مَعْنَى هَذَا الْوَجْهِ عَبْدُ اللَّطِيفِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي «رَدِّهِ عَلَى دَاوُدَ بْنِ جَرَجِيسٍ».

❖ وَالْوَجْهُ الرَّابِعُ:

- أَنَّ الْمَشْرُكِينَ الْأَوَّلِينَ كَانُوا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَلِكِ وَالتَّصَرُّفِ الْكُلِّيِّ الْعَامِ؛ بَلْ كَانُوا يَقُولُونَ فِي تَلْبِيتِهِمْ: (لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، إِلَّا شَرِيكًا تَمْلِكُهُ وَمَا مَلِكٌ)؛ فَهُمْ يَرَوْنَ أَنَّ التَّصَرُّفَ وَالْمَلِكَ الْكُلِّيَّ هُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَحْدَهُ.

- أَمَّا الْمُتَأَخَّرُونَ: فَقَدْ جَعَلُوا لِمَنْ يُعَظِّمُونَهُ مَلِكًا وَتَصَرُّفًا فِي الْكُونَ، وَقَصَدُوا هُمْ عَلَى أَنَّ لَهُمْ تَدْبِيرًا فِي الْعَالَمِ؛ وَهَذَا شِرْكٌ لَمْ تَعْرِفْهُ الْجَاهِلِيَّةُ الْأُولَى.

ذَكَرَ مَعْنَى هَذَا الْوَجْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَيضَلِّ بْنِ سُعُودٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَاعْتَبِرْ هَذَا فِيمَا يَنْقُلُونَهُ عَنْ بَعْضِ مَا يُعْتَقَدُ فِي مُعَظَمِ مِصْرَ أَنَّهُ لَا تَدْخُلُ نَمْلَةٌ وَاحِدَةً مِصْرَ حَتَّى يَأْذَنَ لَهَا، فَكَيْفَ بَبَقِيَّةِ الْمَخْلُوقَاتِ؟! وَهَذَا التَّصَرُّفُ وَالْمَلِكُ الْكُلِّيُّ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى.

❖ وَالْوَجْهُ الْخَامِسُ:

- أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُتَأَخَّرِينَ قَصَدُوا مَعْبُودَاتِهِمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ عَلَى جَهَةِ الْإِسْتِقْلَالِ.

- أَمَّا الْأَوَّلُونَ: فَقَصَدُوا مَعْبُودَاتِهِمْ لِتُقَرَّبَهُمْ إِلَى اللَّهِ؛ فَهِيَ عِنْدَهُمْ شُفَعَاءُ وَوَسَائِطُ.

❖ وَالْوَجْهُ السَّادِسُ:

- أَنَّ عَامَّةَ شِرْكِ الْأَوَّلِينَ فِي الْأُلُوهِيَّةِ، وَهُوَ فِي غَيْرِهَا قَلِيلٌ.

- أَمَّا الْمُتَأَخَّرُونَ: فَشِرْكُهُمْ كَثِيرٌ فِي الْأُلُوهِيَّةِ، وَالرُّبُوبِيَّةِ، وَالْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

فَأَنْتَ تَجِدُ مِنَ الْمُتَأَخَّرِينَ مَنْ أَنْشَدَ فَقَالَ لِمُعَظَّمِهِ:

مَا شِئْتُ لَا مَا شَاءَتْ الْأَقْدَارُ فَاحْكُمْ فَأَنْتَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ

هَذَا يُخَاطَبُ بِهِ مَخْلُوقًا مِنَ الْمَخْلُوقِينَ!

❖ وَالْوَجْهَ السَّابِعُ:

- أَنَّ الْمُتَأَخَّرِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ قَصْدَ الصَّالِحِينَ وَدَعَاءَهُمْ وَالتَّوَجُّهَ إِلَيْهِمْ مِنْ حَقِّهِمْ، وَأَنَّ تَرْكَهُ جَفَاءٌ لَهُمْ وَإِزْرَاءٌ بِهِمْ.

- وَلَمْ يَكُنِ الْأَوَّلُونَ يَذْكُرُونَ هَذَا.

❖ وَالْوَجْهَ الثَّامِنُ:

- أَنَّ الْمَشْرِكِينَ الْأَوَّلِينَ كَانُوا مُقَرِّينَ بِشِرْكِهِمْ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي تَلْبِيَّتِهِمْ وَيَقُولُونَ: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨].

- وَأَمَّا الْمُتَأَخَّرُونَ: فَإِنَّهُمْ لَا يُقَرُّونَ بِشِرْكِهِمْ، وَيُسَمُّونَ رَغْبَتَهُمْ إِلَى مُعَظَّمِيهِمْ: (مَحَبَّةً)؛ فَيَزْعُمُونَ أَنََّّهُمْ يُحِبُّونَ الْأَوْلِيَاءَ، وَهُمْ يَدْعُونَهُمْ وَيَقْصِدُونَهُمْ وَيَتَوَجَّهُونَ إِلَيْهِمْ.

❖ وَالْوَجْهَ الثَّاسِعُ:

- أَنَّ الْمَشْرِكِينَ الْأَوَّلِينَ كَانُوا يَرْجُونَ آلِهَتَهُمْ فِي قَضَاءِ حَوَائِجِ الدُّنْيَا؛ كَرَدِّ غَائِبٍ، وَشِفَاءِ مَرِيضٍ، وَلَا يَجْعَلُونَهُمْ عُدَّةً لِيَوْمِ الدِّينِ؛ لِإِنْكَارِهِمُ الْبَعْثَ، أَوْ اعْتِقَادَهُمْ أَنَّ لَهُمْ مَقَامًا يَنَالُونَ بِهِ مَا يُرِيدُونَ.

- أَمَّا الْمُتَأَخَّرُونَ: فَإِنَّهُمْ يُرِيدُونَ مِنْ مُعَظِّمِهِمْ قِضَاءَ حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

ذَكَرَ مَعْنَى هَذَا الْوَجْهَ حَمْدُ بْنُ نَاصِرٍ بْنِ مُعَمَّرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.

❖ والوجه العاشر:

- أَنَّ الْمَشْرِكِينَ الْأَوَّلِينَ كَانُوا يُعَظِّمُونَ اللَّهَ وَيُعَظِّمُونَ شَعَائِرَهُ.

- بِخِلَافِ الْمُتَأَخَّرِينَ؛ فَلَا يُعَظِّمُونَ اللَّهَ، وَلَا يُعَظِّمُونَ شَعَائِرَهُ.

فَكَانَ الْأَوَّلُونَ يُعَظِّمُونَ الْيَمِينَ بِاللَّهِ، وَيُعِيدُونَ مَنْ عَاذَ بَيْتِ اللَّهِ، وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْبَيْتَ الْحَرَامَ أَعْظَمُ مِنْ بَيُوتِ أَصْنَامِهِمْ.

أَمَّا الْمُتَأَخَّرُونَ: فَإِنَّهُمْ بَضِدُّ هَذَا:

يُقَسِّمُ أَحَدُهُمْ بِاللَّهِ كَاذِبًا وَلَا يُقَدِّمُ عَلَى الْإِقْسَامِ بِمُعَظِّمِهِ، وَلَا يُعِيدُونَ مَنْ عَاذَ بِاللَّهِ وَبَيْتِهِ وَيُعِيدُونَ مَنْ عَاذَ بِمُعَظِّمِهِمْ، وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْعُكُوفَ عِنْدَ الْقُبُورِ وَالْمَشَاهِدَ أَعْظَمَ مِنَ الْإِعْتِكَافِ فِي الْمَسَاجِدِ.

وَأَكْثَرُهُمْ يَرَى أَنَّ الْإِسْتِغَاثَةَ بِمُعَظِّمِهِ أَنْجَعُ وَأَسْرَعُ جَوَابًا مِنَ الْإِسْتِغَاثَةِ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى!

وَلِذَلِكَ مِنْ غَرَائِبِ الْحِكَايَاتِ الَّتِي تُبَيِّنُ مِثْلَ هَذَا: مَا حَكَاهُ لِي أَحَدُهُمْ أَنَّهُ رَأَى عَجُوزَيْنِ تَمْشِيَانِ بَيْنَ يَدَيْهِ، تَقْدُمَانِ إِلَى حَافِلَةٍ لِيَرْكَبَا، فَتَعَلَّقَتْ إِحْدَاهُمَا بِمَقْبِضِ دَرَجِهِ لِأَجْلِ الصُّعُودِ ثُمَّ اعْتَمَدَتْ عَلَيْهِ وَقَالَتْ: (يَا عَلِيُّ!) فَعَابَتْ عَلَيْهَا الْآخَرَى وَقَالَتْ لَهَا: (اتْرَكِي عَلِيًّا لِلشَّدَاتِ!) يَعْنِي اتْرَكِي عَلِيًّا لِلْأُمُورِ الْعَظِيمَةِ، فَهَذَا أَمْرٌ هَيْنٌ وَعَلَيَّ يُطْلَبُ لِلْأُمُورِ الْعَظِيمَةِ!

ولذلك لا يعرف قُبْحَ هذا وفُشُوهُ في النَّاسِ إِلَّا مَنْ خَالَطَ بلادًا فيها مثل هؤلاء المشركين - نسأل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يُطَهِّرَ بلاد المسلمين من الشرك وأهله.

❖ والوجه الحادي عشر:

- أَنَّ المشركين الأولين لم يكونوا يطلبون مِنْ آلِهِمْ كُلَّ مَا يُطَلَّبُ مِنَ الرَّحْمَنِ؛ فَلَهُمْ مَطَالِبٌ لَا يَطْلُبُونَهَا إِلَّا مِنْ اللَّهِ.

- أَمَّا المشركون المتأخرون: فَعَكَسُوا الْأَمْرَ؛ فَلَهُمْ مَطَالِبٌ لَا يَطْلُبُونَهَا مِنْ اللَّهِ وَيَطْلُبُونَهَا مِنْ مُعْظَمِيهِمْ!
ذَكَرَهُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ الْحَفِيدُ.

❖ والوجه الثاني عشر:

- أَنَّ المتأخرين من المشركين فيهم مَنْ يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى يَتَجَلَّى فِي صُورٍ مِنَ المخلوقات! فَيَرَوْنَ فِي أَحَدٍ مِنْ مُعْظَمِيهِمْ صُورَةَ اللَّهِ! - تعالى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُونَ -؛ كَمَا قَالَ أَحَدُ مُقَدِّمِيهِمْ:

الرَّبُّ عَبْدٌ وَالْعَبْدُ رَبٌّ يَا لَيْتَ شِعْرِي مَنْ الْمُكَلَّفُ

تعالى اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَنْ هَذِهِ الْمَقَالَاتِ الرَّدِيئَةِ.

- وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنَ المشركين الأولين يَعْتَقِدُ أَنَّ اللَّهَ يَتَجَلَّى فِي صُورَةٍ غَيْرِهِ مِنَ المخلوقات.

ذَكَرَ هَذَا الْوَجْهَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ الْحَفِيدُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

فهذه الوجوه الاثنا عشر تُبَيِّنُ شِدَّةَ شِرْكِ المتأخرين، وَغِلَظَهُ، وَقُبْحَهُ، وَشُؤْمَ أَثَرِهِ عَلَى

النَّاسَ، وَأَنَّ مَا فَاتَهُمْ مِنْ سِعَةِ الدُّنْيَا وَأَمْنِهَا وَحُسْنِ حَالِهِمْ هُوَ بِنُفْسِ الشُّرْكِ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ.

فَالْوَاجِبُ عَلَى طَالِبِ الْعِلْمِ: أَنْ يَجْعَلَ عُظْمَ دَعْوَتِهِ وَأَكْثَرَ نِيَاطِ قَلْبِهِ هُوَ إِصْلَاحُ النَّاسِ فِي دَعْوَتِهِمْ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَالتَّحْذِيرُ مِنَ الشُّرْكِ؛ لئَلَّا يُخْلَفَ هُوَ فِي بَيْتِهِ بِمَنْ يَكُونُ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذَا أَهْمَلَ دَعْوَةَ النَّاسِ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَضَعُفَ فِيهَا.

وَقَدْ رَأَيْنَا هَذَا فِي أَنْاسٍ كَانَ أَجْدَادُهُمْ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ السَّاعِينَ فِي طِبَاعَةِ كُتُبِهِ، ثُمَّ صَارَ مِنَ الْأَحْفَادِ مَنْ هُوَ مِنْ دُعَاةِ الشُّرْكِ! وَالْإِنْسَانُ يُحْفَظُ فِي نَفْسِهِ وَذُرِّيَّتِهِ بِقَدْرِ مَا يُحْفَظُ مِنْ أَمْرِ رَبِّهِ.

نَسْأَلُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَحْفَظَنَا وَإِيَّاكُمْ بِتَوْحِيدِهِ وَأَنْ يَحْفَظَ بِلَادَ الْمُسْلِمِينَ بِالتَّوْحِيدِ وَالسُّنَّةِ.

وهذا آخر البيان على هذا الكتاب بما يُناسبُ المقام.

تَمَّ الشَّرْحُ فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ

بعد العشاء ليلة الثلاثاء التاسع والعشرين من ربيع الآخر

سنة تسع وثلاثين وأربعمائة وألف

في المسجد النبوي بمدينة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَوَائِد

A series of horizontal dotted lines for writing, spanning the width of the page.

فَوَائِد

A series of horizontal dotted lines for writing, spanning the width of the page.

فَوَائِد

A series of horizontal dotted lines for writing, spanning the width of the page.

فَوَائِد

A series of horizontal dotted lines for writing, spanning the width of the page.

فَوَائِد

A series of horizontal dotted lines for writing, spanning the width of the page.

فَوَائِد

A series of horizontal dotted lines for writing, spanning the width of the page.

فَوَائِد

A series of horizontal dotted lines for writing, spanning the width of the page.

فَوَائِد

A series of horizontal dotted lines for writing, spanning the width of the page.